



يه علميه محكمه)

أخلاقيات مهنة الطب في الحضارة الإسلامية وأثرها على الفرد والمجتمع

هيلة محمد على القصيّر *

أستاذ التاريخ الإسلامي/ جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن/ كلية الأداب / قسم التاريخ

الستخلص

عني الإسلام بالأخلاق ووردت الكثير من النصوص في الكتاب والسنة التي تحث على مكارم الأخلاق، وتأمر المؤمنين بالالتزام بها مخيرًا أو مستحبًا، فالأخلاق الحسنة مأمور بها، والأخلاق السيئة منهى عنها.

واهتمت الحضارة الإسلامية بالأخلاق وحث الناس على الالتزام بها، ومن هذه الأخلاقيات أخلاقيات مهنة الطب، فقد ألفت فيها الكثير من الكتب والرسائل التي تناولت أخلاق الطبيب وآدابه.

و لأهمية مهنة الطب وشرفها، فإن الطبيب لا بد أن يدرك أهمية هذه المهنة، ويتخلق بما يليق بقدر ها ومكانتها، فيسمو بنفسه عن ارتكاب ما من شأنه المساس بقيمة مهنته.

فكما أنه يجب على الطبيب أن يجيد فن مهنته ويتقنها، ينبغي له أن يتصف بكل صفة حسنة تليق بالشرف الرفيع للمهنة، وإذا كان الإسلام يلزم أهله مكارم الأخلاق، والإتقان والإخلاص في العمل، فإنها في حق الطبيب أوجب وأوكد وألزم.

من هنا كان الاهتمام بدراسة أخلاقيات مهنة الطب في الحضارة الإسلامية التي أولت هذا الجانب عناية خاصة، فصارت بمثابة الأسس والقواعد التي يرتكز عليها الطبيب المسلم في أداء مهنته.

🔘 جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لحولية كلية الآداب - جامعة عين شمس ٢٠١٩.

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المهنة والعمل من الموضوعات التي اهتم بها الدين الإسلامي وأولاها عناية خاصة، والمتأمل في تصنيف موضوعات القرآن الكريم يجد فيها أكثر من (١٠٠) آية تتناول المهنة والعمل. قال تعالى-: "وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله" {المؤمنون: ٢٠}. ومن ضمن الاهتمام بالمهنة والعمل حرص الإسلام على أخلاقيات المهن فبين ما يحتاجه الإنسان في حياته، مما يدل على ضرورة ربط العمل بمبادئ الدين الإسلامي، لما فيها من صلاح الخلق في دينهم ومعاشهم ومعادهم.

ولكل مهنة من المهن قيم، ومبادئ، ومعايير أخلاقية، وأساليب، ومعارف علمية، ومهارات فنية تحكم المهنة وتحدد ضوابطها.

والأخلاق تعني مجموعة القواعد والمبادئ التي يخضع لها الإنسان في تصرفاته ويحتكم إليها في تقييم سلوكه؛ فالخلق صفة مستمرة لا عارضة.

وقد عني الإسلام بالأخلاق ووردت الكثير من النصوص في الكتاب والسنة التي تحث على مكارم الأخلاق، وتأمر المؤمنين بالالتزام بها مخيرًا أو مستحبًا، فالأخلاق الحسنة مأمور بها، والأخلاق السيئة منهى عنها.

واهتمت الحضارة الإسلامية بالأخلاق وحث الناس على الالتزام بها، ومن هذه الأخلاقيات أخلاقيات مهنة الطب، فقد ألفت فيها الكثير من الكتب والرسائل التي تناولت أخلاق الطبيب وآدابه.

ولأهمية مهنة الطب وشرفها، فإن الطبيب لا بد أن يدرك أهمية هذه المهنة ، ويتخلق بما يليق بقدرها ومكانتها، فيسمو بنفسه عن ارتكاب ما من شأنه المساس بقيمة مهنته.

فكما أنه يجب على الطبيب أن يجيد فن مهنته ويتقنها، ينبغي له أن يتصف بكل صفة حسنة تليق بالشرف الرفيع للمهنة، وإذا كان الإسلام يلزم أهله مكارم الأخلاق، والإتقان والإخلاص في العمل، فإنها في حق الطبيب أوجب وأوكد وألزم.

من هنا كان الاهتمام بدراسة أخلاقيات مهنة الطب في الحضارة الإسلامية التي أولت هذا الجانب عناية خاصة، فصارت بمثابة الأسس والقواعد التي يرتكز عليها الطبيب المسلم في أداء مهنته.

ومهنة الطب من أهم المهن وأشرفها (١)، فهي تقوم على تخفيف آلام المرضى والمكروبين، وتعمل على حفظ صحة الإنسان (١) ودفع المرض عن المرضى (١)، وتقدم كل ما يعين المرضى على التمتع بالصحة والعافية، في صناعة تنظر في بدن الإنسان وصحته (١)؛ ولأهمية مهنة الطب وشرفها فقد عني فيها الدين الإسلامي فجعل حفظ النفس البشرية وصيانتها والعناية بها في المرتبة الثانية بعد حفظ الدين، فقد قال الشافعي في أهمية مهنة الطب وشرفها: "العلم علمان: علم الدين وهو الفقه، وعلم الدنيا وهو الطب..." (٥).

وتزداد مهنة الطب أهمية وشرفًا إذا مارسها الأطباء بكل إتقان وإخلاص عملًا بقول الرسول "صلى الله عليه وسلم" (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملًا أن يتقنه) (7).

وقد اهتمت الحضارة الإسكامية بأخلاقيات مهنة الطب وآداب الطبيب، فألفت العديد من الكتب التي تعنى بأخلاقيات الطب، منها: أخلاقيات الطبيب للرازي، وكتاب المدخل لابي عبدالله محمد بن الحاج الذي ضمنه الكثير من آداب الطبيب، وآدب الطبيب للرهاوي، والتشويق الطبي لابي العلاء صاعد بن الحسن. بالإضافة إلى ما ضمنه ابن أبي أصبيعة في كتابة عيون الأنباء في طبقات الأطباء إضافة إلى كتب الحسبة (۱) التي تضمنت الكثير من

الشروط المتعلقة بالطبيب والتزاماته، وآدابه، وأخلاق ممارسة مهنة الطب وواجباته نحو المريض والمجتمع $^{(\Lambda)}$. وكان لهذه المؤلفات أثرها الإيجابي على الأطباء.

و إذا عرف الطبيب أهمية مهنته وقدرها فإنه سيعمل بما يليق بقدر هذه المهنة فيسمو بنفسه عما من شأنه المساس بأخلاقياتها.

المبحث الأول: أسس أخلاقيات مهنه الطب في الحضارة الاسلامية:

للأخلاق الطبية أسس تقوم وتبنى عليها وهي التي تميز هذه المهنة عن غيرها من المهن الأخرى، ذلك لأهمية هذه المهنة وعظم شرفها، ومن أهم أسس أخلاقيات مهنة الطب: 1) النفع:

الأصل في أي مهنة النفع، أن يكون لهذه المهنة نفع عام لجميع أفراد المجتمع، ومهنة الطب من أهم المهن النفعية للإنسان، قال- صلى الله عليه وسلم-: "أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس، وأحب الاعمال إلى الله -عز وجل- سرور يدخله على مسلم، أو يكشف عنه كرب..." (٩). ومن نفع مهنة الطب حفظ الصحة، وإزالة المرض (١٠)، والصحة لا تدوم إلا بالاستمرار في سلوك المناهج القويمة الملائمة للطبيعة غير المنافية للفطرة (١١). والطب كالشرع وضع لجلب مصالح السلامة والعافية، ولدر مفاسد المعاطب والاسقام، وغاية الطب حفظ الصحة الموجودة واستعادة مفقودها، وإزالة العلة أو تقليلها قدر الإمكان (١٠).

ولأن مهنة الطبيب تتعلق بالنفس البشرية، وبصحة الإنسان وحياته، وبالعقل البشري وقاية له مما يعطله أو يفقده وجوده، فإن عرف الطبيب ذلك وعمل به فقد قدم النفع الذي تفرضه عليه مهنته للمجتمع، فعمله مبني على نفع الناس والإحسان إليهم، فالطبيب الذي يعالج المرضى ويسعى إلى تقديم أقصى ما يفعله لشفائهم بإذن الله تعالى ويعمل على حمايتهم من الأمراض، والوقاية منها وتقديم النصح والإرشاد الطبي لهم يكون بذلك قدم نفعًا للفرد والمجتمع، والطبيب الذي يقف بالساعات لإجراء العمليات الجراحية لحفظ صحة المرضى يقدم نفعًا، والأطباء الذين يشغلون جل أوقاتهم في المختبرات والمعامل الطبية للمرضى يقدمون نفعًا وفائدة للمجتمع (١٥).

والطبيب بنفعه للناس يكون بدلك قد نفع نفسه وقدم لها الخير، وكسب الأجر والثواب من الله حتعالى - لقوله: (...وَمَا تُقدّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللّهَ اللهِ عَفُورٌ رَحِيمٌ).

٢) دفع الضرر:

تتعلق بسلامة الجسد أو المال أو الشرف أو الحرية العاطفة (۱۱)، ولا يقتصر الضرر على المضرور بل من الممكن أن يمتد أثرة إلى غيره ممن يرتبط بهم بروابط متينة (۱۰)

قال-صلى الله عليه وسلم-: "لا ضرر ولا ضرار" (١٦)، وهذا يعني أنه لا يجوز الإضرار ابتداءً؛ لأن الضرر ظلم والظلم ممنوع، فلا يحق لأحد أن يلحق ضررًا بغيره، وأن وقع الضرر فلا بد من دفعه (١١). فالضرر يدفع شرعًا، فإن أمكن دفع دون ضرر أصلًا، وإلا فيدفع بالقدر الممكن (١٨)، وهذه القاعدة تفيد وجوب دفع الضرر قبل وقوعه بكل الوسائل والإمكانات المتاحة من باب الوقاية خير من العلاج، ومن أمثلة ذلك في الطب دفع انتشار المرض بتعميم الوقاية لدفع الإصابة بالأمراض، الحجر الصحي للمرضى الحاملين للأمراض المعدية، وضع المرضى بالأمراض الجنسية الخطيرة في مصحات خاصة لحماية المجتمع من انتشار المرض، فالضرر يُزال أي يجب على الطبيب ألا يسبب ضررًا خلال عمله، والضرر يدفع وتجب إزالته ورفعه بعد وقوعه. مثلًا: إذا وجدت مواد غذائية مسببة

للسرطان يجب سحبها ومنع بيعها، أو إذا انتشرت أدوية لها أعراض جانبية وجب حظر بيعها والتحذير منها.

فالطبيب هو الذي يُفرق ما يضر بالإنسان جمعه، أو يجمع فيه ما يضر تفرقه أو ينقص منه ما يضره زيادته، أو يزيد فيه ما يضر نقصه، فيجلب الصحة المفقودة، أو يحفظها بالشكل والشبهة ويدفع العلة الموجودة بالضد والنقص(١٩).

كما يجب على الطبيب العمل بقاعدة: درء المفاسد أولى من جلب المنافع (٢٠)، عندما يكون التدخل الطبي المقترح له آثار جانبية، لكنه ضروري لدرء مفسده لها قيمة المنفعة نفسها، لكن إذا كانت المنفعة أهم بكثير من المفسدة فهذا يرجح السعى وراء المنفعة.

وإذا واجه الأطباء موقفين ضارين، فالشريعة هنا تقول: الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف، والمصالح العامة مقدمة على الخاصة، مثال ذلك: إذا وجدت أمراضًا معديثًا تنتقل بالاتصال فمن حق الحكومة أن تحد من حركة المرضى لمنع انتقال العدوى، إذا أصيب أحد أعضاء الجسم بمرض يُزال الجسم المصاب فقط، ولا يُزال العضو كاملًا إلا إذا خيف انتشار المرض إليه، فالضرر لا ننتظره حتى يقع بل يبذل كل ما أمكن لدفعه.

ومن مبدأ دفع الضرر فإنه يمنع الطبيب الجاهل من أصول الطب من مزاولة المهنة (٢١)، لما في ذلك من حفظ للمصالح العامة ودرء المفاسد، فلا بد أن يكون الأطباء ذوي خبرة في صناعتهم، ولهم بصارة ومعرفة (٢٢).

٣) العدالة:

أساس مهم من أسس أخلاقيات مهنة الطب، فهي ملكة دراسة في النفس تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة (٢٣)، قال - تعالى-: (إنَّ اللَّهُ يَأْمُرُ بِالْعَدْلُ وَالْإِحْسَانُ وَإِيثَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَن الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْي تَيغِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) (٢٠)، والعدالة الطبية تعني أن تعي الدول أن الرعاية الصحية حق أساس من حقوق الإنسان عليها أن تحترمه وتحميه وتعمل على تنفيذه وفقا لمعايير أخلاقية محترمة من التضامن والعدالة والكرامة الإنسانية، والعدالة الصحية تقتضي إعادة توزيع الخدمات الصحية (٢٠) على امتداد مساحة الوطن، وأن تشمل الخدمات الصحية كل من يحتاج لها، بتحقيق المساواة بين افراد المجتمع، بغض النظر عن مكانته السياسية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الدينية، لأن ذلك يحقق الأمن والأمان للجميع، ويمكنهم من القيام بأعمالهم وواجباتهم دون خوف، كما يؤدي يحقق الأمن والألفة بين أفراد المجتمع، ويشعرهم بالإنصاف والرضى والطمأنينة.

وقد اهتمت الحضارة الإسلامية بأخلاقيات مهنة الطب والعدالة الطبية، وتوفير الخدمات الطبية لكل أفراد المجتمع، فعززت نظام الحسبة في الطب وحرصت على حق المريض واستقلاليته في اتخاذ القرار.

٤) كتمان السر:

يثق المريض في طبيبه فيفضي إليه ببعض الأسرار التي لا يرغب أن يتطلع عليها أحد، فيقف الطبيب على هذه الأسرار تحت قسوة وألم المريض، فيجب على الطبيب أن يحفظ على المريض أسراره ولا يبوح بها (٢١) لأي من كان، فهذه الأسرار أصبحت من الأمانات التي يجب حفظها وكتمها (٢١) مراعاةً لظروف المريض وحالته المرضية لقوله تعالى-: (وَالذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ) "(٢٨). وهذه الأسرار قد تتعلق بالعيوب الخلقية للمريض أو بالذنوب والمعاصي (٢٩) التي يرتكبها المريض كتناول المخدرات أو العلاقات المحرمة ... إلخ.

فهي على سريتها يبوح بها المريض للطبيب تحت وطأة الألم وطلبًا للعافية؛ لذا يلزم الطبيب المحافظة على أسرار المرضى وعدم إفشائها(""). يقول الرازي(""): "...ينبغي للطبيب أن يكون رفيقا بالناس، حافظًا لغيبهم، كتومًا لأسرار هم... فإنه ربما يكون ببعض الناس من المرض ما يكتمه عن أخص الناس به، مثل: أبيه وأمه وولده...ويفشونه إلى الطبيب ضرورة...".

وكلما حافظ الطبيب على أسرار مرضاه زادت الثقة به وحب المرضى له، وعلت مكانته في المجتمع.

إلا أنه هناك استثناءات يضطر الطبيب إلى إفشاء بعض الأسرار للمصلحة العامة،

- إذا كان المريض يعاني من مرض معدي أو وبائي^(٢٢)، فيجب على الطبيب الإبلاغ عن ذلك حفاظًا على المجتمع^(٣٣).
- إذا كان في مرض المريض تضرر أحد الأقارب، كالزوجة مثلًا، فلا بد للطبيب من إخبارها بمرض زوجها^(٢٤).
 - إذا كان إفشاء السر للحيلولة دون وقوع جريمة (٥٦).
 - إذا طلب منه إفشاء السر من قبل جهة قضائية (٣٦).
- إذا كان الهدف من كشف سر المريض تعليمي، لتعليم طلبة الطب من أجل المصلحة العامة، شريطة أن يحافظ الطبيب على هوية المريض ، و عدم إبر از ها للطلبة (٢٧).

وكشف هذه الأسرار يكون في أضيق الحدود، وبقدر ما تندفع به الضرورة (٣٨).

٥) الاستقلالية والذاتية:

المراد بها لا يُعرّض المريض البالغ الراشد إلى أي إجراء طبي إلا بعد موافقته، وإذا كان المريض غير بالغ أو غير مدرك فينوب عنه ولي أمره (٣٩)، وحتى يكون إذن المريض مشروعًا (٤٠٠) فلا بد أن يتحقق فيه:

أ) أن يكون المريض على علم تام بما يراد القيام به من إجراء طبي؛ لذا فعلى الطبيب أن يقدم للمريض معلومات وافية عما سيقوم به، وما يترتب عليه من مضاعفات.

ب) أن يكون لدى المريض القدرة على استيعاب وفهم المعلومات التي قدمت له حتى يأذن للطبيب عن وعي وفهم وإدراك.

ج) أن يكون الإذن مكتوبًا عند عزم الطبيب التدخل الجراحى.

فالإذن الطبي عبارة عن عقد بين الطبيب والمريض، يتعهد الطبيب فيه في معالجة المريض وفق الأصول المتعارف عليها طبيا^(١٤).

أما في الحالات الإسعافية فيجوز للطبيب أن يقوم بمعالجة المريض وإسعافه دون انتظار الإذن إذ ترجح لديه أنه سينقذ حياته أو سيجنبه الضرر $\binom{(7)}{1}$.

و أِذا كَأَن الأصل اشتراط الإذن الطبي، فإن أحوال بعض المرضى وظروف أوليائهم قد لا تمكنهم من إعطائهم الإذن الطبي، لذا استثنيت بعض الحالات من الإذن الطبي، منها: أ) الحالات الخطرة التي تهدد المريض ويكون المريض فيها فاقد الوعي ولا يكون وليه حاضر الان).

ب) الدالات التي تقتضي المصلحة العامة معالجتها كالأمراض السارية والمعدية والتي تشكل خطرًا على المجتمع، ويعد عمل الطبيب في هذه الحالة واجبًا عليه ما دام قادرًا على علاج المصاب، ولو امتنع الطبيب عن العلاج لكان آثما(أئة).

أنواع الإذن الطبى:

الإذن الخاص: وهو أن يفوض المريض الطبيب بإجراء طبي محدد مثل: الختان، استئصال اللوزتين.

٢) الإذن العام: وهو أن يفوض المريض الطبيب بالإجراء الطبى الذي يراه مناسبا.

هُ وفي العمليات الجراحية يفضل أن يكون الإذن إذنًا عاماً، إذ ليس من النادر أن يفاجئ الجراح بحالة غير متوقعة أثناء إجراء العملية (٥٠٠).

وينتهي الإذن الطبي بانتهاء مدته أو بالشفاء أو بالموت.

أما مسؤولية الطبيب اتجاه الإذن الطبي فإنه إذا عالج مريضه بإذن معتبر شرعًا، ونتج عنه أضرارًا أو مضاعفات، فإن الطبيب لا يتحمل المسؤولية إذ كان قد عالج المريض كما هو متعارف عليه عند أهل الصنعة، إلا إذا اشترط المريض سلامة العاقبة، فإن الطبيب يتحمل المسؤولية في حال حدوث ضرر $\binom{(7^3)}{2}$. أما إن كان الطبيب قد عالجه بغير إذن فإنه يتحمل مسؤولية علاجه حتى وإن لم يؤد علاجه إلى ضرر $\binom{(7^3)}{2}$.

المسؤولية الطبية:

نعني بها المسؤولية التي يتحملها الطبيب ومن في حكمه ممن يزاولون المهن الطبية، إذا نتج عن مزاولتهم أضرارًا، ويعبر عن المسؤولية في الإصلاح الشرعي باسم "الضمّان" (١٩٠٠).

أحكام المسؤولية:

 ١) مشروعية الضمان: لقد شُرع الضمان في الإسلام حفاظًا للحقوق ورعاية للعهود وجبرًا للإضرار وزجرًا للجناة وحدًا للاعتداء، ويشترط لتحقيق المسؤولية ثلاثة أمور:

أ) التعدي: أي مجاوزة ما ينبغي أن يقتصر عليه شرعًا أو عرقًا أو عادةً.

ب) الضرر: أي الحاق مفسدة بالغير.

ج) الإفضاء: أي أن لا يوجد للضرر سبب غيره.

Y) المسؤولية الطبية: لا تخرج المسؤولية الطبية عن القواعد العامة التي تحكم الضمان، وقد أشار إليها الرسول- صلى الله عليه وسلم- بقوله: "من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن"(⁶³⁾.

ويتحمل الطبيب ومن في حكمه مسؤولية الأضرار التي تنتج عن أفعالهم.

وقد أدركت المذاهب الفقهية طبيعة العمل الطبي، وما ينطوي عليها من أخطار قد لا يتمكن الطبيب من أن يتجنبها؛ لذا اتجه الفقهاء لرعاية الطبيب والتخفيف من مسؤوليته واتفقوا على انه لا ضمان على الطبيب ومن في حكمه من ممرضين وفنيين إذا راعوا الشروط الآتية:

أ) أن يكون من ذوي المعرفة في صناعة الطب، أي يكون عارفًا بالأصول الثابتة والقواعد المتعارف عليها نظريًا وعمليًا ('°)، فلا ضمان عليه إن كان من أهل المعرفة ولم يخطئ ('°). ب) أن يؤذن له بمزاولة المهنة، أي أن يحصل على ترخيص رسمي من الجهات المهنية بمزاولة المهنة.

ج) أن يأذن له المريض بمعالجته، فإذا أذن له وسرى التلف إلى المريض فإن الطبيب لا يضمن لأنه مأذونًا فيه، أما إذا عالج دون إذن فأدى إلى تلف أو عيب فإنه يضمن ما ترتب عليه فعله من أضرار (٢٠).

د) أنه لا يتجاوز ما ينبغي له في المداواة، كأن يعطي جرعة من الدواء أكبر من الجرعة المحددة، أو أن يقطع من العضو أكثر مما ينبغي، فإن فعل ألزم بضمان ما نتج عن فعله من ضرر (٥٣).

و لا يكون الطبيب مسؤولًا عن النتيجة التي يصل إليها المريض إذا تبين أنه بذل العناية اللازمة، ولجأ إلى جميع الوسائل التي يمكنه القيام بهائ^{ه)}.

وقد قسم ابن قيم الجوزية (٥٥) الأطباء إلى خمسة أقسام:

أحدها: طبيب حاذق أعطى الصنعة حقها، ولم تجن يده، فتولد من فعله المأذون فيه من جهة الشارع.

القسم الثاني: مُطبب جاهل، باشرت يده يطببه؛ فتلف به، فهذا إن علم به المجني عليه أنه جاهل لا علم له، وأذن له في طبه: لم يضمن، ولا تخالف هذه الصورة ظاهر الحديث؛ فإن السياق، وقوة الكلام، يدل على أنه غر العليل وأوهمه أنه طبيب، وليس كذلك.

وإن ظن المريض أنه طبيب، وإذن له في طبه لأجل معرفته: ضمن الطبيب ما جنت يده.

القسم الثالث: طبيب حاذق، أذن له، وأعطى الصنعة حقها، لكن أخطأت يده، وتعدت إلى عضو صحيح فأتلفه، فهذا يضمن؛ لأنها جناية خطأ.

القسم الرابع: الطبيب الحاذق الماهر بصناعته، اجتهد فوصف للمريض دواء، فأخطأ في اجتهاده؛ فقتله.

فهذا يخرج على روايتين:

إحداهما: أن دية المريض في بيت المال.

والثانية: أنها على عاقلة الطبيب.

القسم الخامس: طبيب حاذق أعطى الصنعة حقها، فقطع سلعة من رجل، أو صبي، أو مجنون، بغير إذنه أو إذن وليه، أو ختن صبيًا بغير إذن وليه؛ فتلف.

فهذا يضمن؛ لأنه تولد من فعل غير مأذون فيه، وأن أذن له البالغ، أو ولي الصبي والمجنون: لم يضمن، ويحتمل أنه لا يضمن مطلقا؛ لأنه محسن، وما على المحسنين من سبيل.

المبحث الثاني: خصائص أخلاقيات مهنة الطب في الحضارة الإسلامية:

عنيت الشريعة الإسلامية بجانب الأخلاق والآداب، وجاءت النصوص في الكتاب والسنة داعية بالتحلي بها والتزامها، ووعدت من تحلى بها بالأجر والثواب، كما حذرت من مخالفتها والتخلق برذائلها المحرمة ووعدت من فعل ذلك بشديد العقاب، قال- تعالى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ)(٥٦). وقال- سبحانه-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ۚ أَحِلْتُ لَكُمْ بَهِيمَةُ النَّاعُم إِلَا مَا يُثِلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَالْتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ) (٥٠)، وذلك لما يترتب على الالتزام بها من عواقب محمودة، وما اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ) (٥٠)، وذلك لما يترتب على الالتزام بها من عواقب محمودة، وما تتضمنه من مصالح جليلة يعم نفعها جميع أفراد المجتمع، وبذلك هذبت الشريعة الإسلامية أخلاق المسلم وسلوكه وزكت نفسه وطهرت فؤاده، وتصرفاته من رذائل الأخلاق وسيئها. فالأخلاق الإسلامية لها خصائص عدة منها:

١) أنها ربانية المصدر:

الأخلاق الإسلامية مصدرها الإسلام، فعقائد الإسلام وعباداته ومعاملاته وسلوكياته من عند الله سبحانه وتعالى-، وهو الذي أمر بها وحث عليها، فما من أمر من أمور الدنيا والا ويستمد من تعاليم ومبادئ ونظم الإسلام التي فرضها الله –تعالى-، فالأخلاق الإسلامية مصدرها الكتاب والسنة. قال - تعالى- مخاطبًا الرسول حسلى الله عليه وسلم-: (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُق عَظِيمٍ) "(^^). وقال حسلى الله عليه وسلم-: "إنما بعثتُ لأتمم مكارم الأخلاق"(أ^). فالله يصف الرسول بالخلق العظيم، والرسول حسلى الله عليه وسلم- يوضح ويبين أنه بعث ليتمم مكارم الأخلاق، مما يدل على أن الأخلاق من أعظم روابط الإيمان

وأعلى درجاته، قال صلى الله عليه وسلم-: "أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خُلُقًا"(^{٦٠)}. والدين هو الخلق الحسن، قال ابن قيم الجوزية: "الدين كله هو الخلق، فمن زاد عليك في الخلق، فقد زاد عليك في الدين"(^{٢١)}.

ولأهمية الأخلاق وعظمتها، وربانية مصدرها فإنها تعد من أعظم القربات وأجمل العطايا والهبات، قال

صلى الله عليه وسلم-: " ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من خلق حسن، وأن الله لا يبغض الفاحش البذيء "(١). كما قال حسلى الله عليه وسلم-: "إن من خياركم أحاسنكم أخلاقا"(١٦)، وبلغ من أهمية الأخلاق أن من تحلى بها يدرك درجة الصائم القائم، قال حسلى الله عليه وسلم-: "إن الله لا يُبلغ العبد بحسن خلقه درجة الصوم والصلاة "(١٠).

فربانية الأخلاق جعلتها في غاية الوضوح والجمال وجعلت لها ثقل وقبول وثقة لخلوها من التناقض والاختلاف والغموض (٥٠٠).

وبما أن الطب من أشرف المهن وأجلها لما لها من خاصية خاصة تتعلق ببدن الإنسان وروحه فالعاملين فيها من أطباء ومن في حكمهم من ممرضين وفنيين وجراحين هم أولى من يجب عليهم أن يتحلوا بالأخلاق الإسلامية الربانية، حتى يتمكنوا من أداء عملهم بكل ثقة وايمان واحتساب للأجر والثواب. فالأخلاق الإسلامية ليست جهد بشري أو نظامًا وضعيًا، بل هي شرع خالق البشرية الذي يعلم ما يصلح حالهم وأحوالهم، والمسلم المؤمن يدفعه إيمانه بالتحلي بمكارم الأخلاق عملًا بقول الله –تعالى- ومبادئ رسوله صلى الله عليه وسلم- تحقيقًا لعبودية الله بالطاعة والتزام الشرح (٢٦).

٢) الشمول والعموم:

الأخلاق الإسلامية شاملة لقوله تعالى: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَ وَالْإِسْ إِلَا لِيَعْبُدُون) (٢٠). وقوله: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَر وَأَنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ الْكَمَ عَنْدَ اللّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) (٢٨)، فهذه الدعوة الشاملة العامة تشمل أيضًا الأخلاق ومبادئها وقيمها، قال تعالى: (وقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الّتِي هِي أَحْسَنُ ۚ إِنَّ الشَّيْطانَ يَنْزَعُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ الشَّيْطانَ كَانَ لِلْإِنْسَان عَدُوًّا مُبِينًا) (٢١). فالله صبحانه وتعالى يأمر عباده ينذرَعُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ الشَّيْطانَ كَانَ لِلْإِنْسَان عَدُوًّا مُبِينًا) (٢١). فالله صبحانه وتعالى يأمر عباده بأحسن الأخلاق والأعمال والأقوال مع الخلق على اختلاف مراتبهم ومنازلهم (٢٠). وشمول الأخلاق الإسلامية نعني به أن دائرة الأخلاق واسعة تشمل جميع أعمال الإنسان المتعلقة به وبغيره من أفراد المجتمع.

ومهنة الطب أكثر المهن التي تختص بالشمول فخدماتها تقدم لجميع أفراد المجتمع دون تمييز، عملًا بما جاء به الإسلام.

٣) الثبات واللزوم:

من خصائص الأخلاق الطبية أنها ثابتة في مبادئها وحقائقها، فالأمانة الطبية والمسؤولية والعدالة والتواضع إلى أخلاق ثابته، وهذا الثبات يضمن استقرار القيم، كما أن هذا الثبات يقوي الأخلاق ويثبت استمراريتها، ويجعلها صفه خُلقية في الطبيب وممارسي مهنة الطب، فهي تلازمهم ملازمة الإيمان (١٧)، فتجعله يخلص أعماله كلها لله، ويستشعر مراقبة الله عز وجل- له في كل أحواله، وأنه محاسب عليها (٢٧).

٤) الرقابة الذاتية:

الرقابة في الأخلاق الطبية تعني رقابة الطبيب لذاته، وهي رقابة تنبع من أخلاقه التي تخلق وتربى عليها وتحلى بها، ومن إيقاظ الضمير، فإذا كان الطبيب والممارسين للطب يعلمون أن الله معهم في كل عمل يقومون به ويراقبهم عليه فإنهم حتمًا سيكونون رقيبين على أنفسهم، يستشعرون قول الله – تعالى-: (وَهُو مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللهُ بِمَا

تَعْمَلُونَ بَصِيرً) (٢٠٠). وقوله- تعالى-: (وَاتَقُوا اللّهَ الّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) (٤٠٠). فالطبيب يستشعر أن الأخلاق الطبية التي يطبقها في عمله ويتعامل بها مع مرضاه ترتبط ارتباطًا بالجزاء في الدنيا والآخرة، وينتظره وعد الله له بالجزاء الحسن لقوله القوله الله عباليا والذين آمنُوا اتَقُوا رَبَّكُمْ ۗ لِلّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنيَا حَسَنَه وَأَرْضُ اللّهِ وَاسِعَة اللهِ مَا يُوقَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْر حِسَابٍ) (٥٠٠). فترسيخ الرقابة وربطها بمعاني الإيمان والتقوى مطلب حيوي من مطالب أخلاقيات مهنة الطب(٢٠١٠)، ذلك لأن الرقابة الذاتية تمثل خط الدفاع الأول في مواجهة الانحراف الإداري، فالطبيب وفق لأخلاقيات المهنة وعملاً بالرقابة الذاتية يقوم بإعادة النظر في أعماله وتصرفاته التي قام بها في عمله ليتحقق بنفسه من مدى مشروعيتها وعدم مخالفتها لأخلاقيات المهنة (٢٠٠٠).

والحديث عن أخلاقيات مهنة الطب يقتضى تناول صفات الطبيب ومنها:

١) العلم:

العلم من أهم الصفات التي لا بد أن يتمتع بها الطبيب ويتقنها ويعمل بها (١٩٨١)، فالعلم سمه تتفاخر فيها الأمم، وتسعى للوصول إلى أعلى المراتب فيه، لما له من أثر عظيم على الفرد والمجتمع، وديننا الحنيف يحثنا على العلم ويؤكد عليه، فأول آية نزلت تأمر بالقراءة التي تعد المفتاح الأساس لكل علم، قال تعالى : (اقرأ باسم ربّك الذي خَلق ، خَلق الإنسان مِنْ عَلق ، اقرأ وربّك الأكرم ، الذي عَلم بالقلم، عَلم الإنسان ما لم يعلم) (١٩٩١)، ورفع الله درجة العلماء فقال سبحانه: (يرفع الله الذين آمنوا مِنْكُمْ والذين أوثوا العِلم دَرجات والله بما تعملون خبير) (١٠٠).

والطبيب هو أولى الناس بالاهتمام بالعلم $(^{(\Lambda)})$ لما له من أهمية، فلا يتوقف عن التعليم مدى الحياة ويحرص على تعلم كل جديد $(^{(\Lambda)})$ ، ويكون على اطلاع مستمر بكل ما يتعلق بعلمه $(^{(\Lambda)})$ ، يحضر المؤتمرات والندوات الطبية ويشارك فيها، يكتشف ما هو جديد في تخصصه، ويطلع على الاختراع والاكتشافات الطبية الجديدة والأبحاث العلمية والمجلات الطبية والنشرات والدوريات المهتمة بتخصصه، ويشارك في الجمعيات العلمية الطبية ليكون على اطلاع لكل جديد في مجال تخصصه $(^{(\Lambda)})$.

كما يجب على الطبيب أن ينمي في نفسه ملكت التفكير والتدبر والنظر في الأسباب، ويعتمد على التفكير العلمي المنهجي $(^{(\circ A)})$ ، فقد سلك الأطباء المسلمون الأوائل هذا الطريق مما أدى إلى نبوغهم وتنوع اكتشافاتهم $(^{(\circ A)})$ ، ويحسن بالطبيب أن يستمر بالبحث عن الامراض، أسبابها، مواطنها، الأدوية المؤثرة فيها $(^{(\circ A)})$ ، كيفية علاجها والحد من انتشارها.

وعلم الطبيب وخبرته لا تعني معرفته بجميع الأمراض وطرق علاجها؛ لذا يجب على الطبيب أن يلتزم بأخلاقيات المهنة $(^{(\Lambda)})$, ويحول الحالات المرضية التي تصعب عليه علاجها إلى أهل الإختصاص $(^{(\Lambda)})$. كما يتطلب علم الطبيب معرفته بالعلوم الشرعية حتى يتمكن من معالجة المرضى وفق شرائع الدين الإسلامي $(^{(\Lambda)})$.

٢) الصدق:

قال – تعالى-: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) (^(٩)، فالصدق صفة من الصفات التي لابد أن يتحلى بها الطبيب، وتشمل صدق الكلمة، وصدق النية، وصدق العمل والأداء (^(٩))، وإذا اتصف الطبيب بهذه الصفة زادت ثقة المرضى به، وحسن عمله وعلت مكانته في المجتمع وتمكن من أداء عمله على الوجه الأكمل والأفضل، لقوله صلى الله عليه وسلم-: "عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر..." (^(٩٠)). فالطبيب إذا صدق في قصده ونيته وإيمانه وكلامه وعلاجه للمرضى ومواعيده وتقاريره الطبية وفي كل حالاته يكون بذلك ملتزمًا بطاعة الله، مؤديًا للأمانة، محاسبًا لنفسه، أمينًا على أرواح

المرضى وأسرار هم (٩٤).

٣) الأمانة:

الأمانة من أنبل الخصال وأشرف الفضائل، إذا اتصف بها الطبيب حاز بها على الثقة والإعجاب، ونال بها النجاح والفوز بالدنيا والآخرة لقوله تعالى-: "والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون"(٥٠). وقال رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: "لا إيمان لمن لا أمانه له، ولا دين لما لا عهد له"(٥٠). فهي من الأخلاق الفاضلة التي تتشرف بها مهنة الطب ويسمو بها الطبيب فهي سر نجاحه ومفتاح تقدمه في عمله، ورضى المرضى عنه، فالطبيب المؤتمن على أرواح وإعراض الناس لا بد ان يتصف بالأمانة ويؤديها على وجهها الأفضل. ومن الأمانة الطبية أن يحافظ الطبيب على أسرار المرضى (٥٠)، وما يطلع عليه من مكنوناتهم (٩٥). وأن يكون قدوة حسنه في المجتمع، يلتزم بالمبادئ والمثل العليا، وأمينًا على حقوق المرضى محافظًا على شرف المهنة، حريصًا على واجبات المرضى، وأوقاتهم، فلا يتأخر في علاجهم؛ لأن الإهمال في الأمور الطبية تؤدي إلى هلاك النفس (٩٠).

٤) العدل:

من كرم الله -عز وجل- على الناس أن نظم تعاملاتهم وعلاقاتهم، وتمم لهم الفضائل والأخلاق والأحكام المنظمة لكل شؤون حياتهم، الضامنة لتساوي حقوقهم، وتمام واجباتهم ومستحقاتهم، فجعل العدل ميزانًا يلزم الجميع بقضاء ما عليهم واستحقاق ما لهم دون تعد ولا إفراط أو تفريط، قال تعالى-: (إنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلُ وَالْإِحْسَانُ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَن الْقَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَعْي آيَعِظُكُمْ لْعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) (١٠٠).

فالطبيب يجب أن يكون منصفًا لمرضاه، عادلًا في تعامله معهم، فهم يثقون به وبعلمه ويسلمون إليه أمورهم، لحاجتهم له (۱٬۰۰۱)، فيجب أن يحترم الطبيب هذه الثقة والحاجة ويحسن معاملتهم ويعدل بينهم في التعامل، ويقدر معاناتهم وحاجتهم للعلاج، فيحرص على الرفق بالمريض عند الفحص وإجراء الفحوصات اللازمة (۱٬۰۰۱)، فيتحرى الصدق والأمانة في أخبار المريض بحالته الصحية وتخفيف آلام المريض قدر استطاعته، كما يعمل على تثقيف المريض بمرضه، ومدة علاجه وتكاليف العلاج.

المهارة في طمأنة المريض وتخفيف مصابه (١٠٣)، والدعاء له بالشفاء، والتدرج بإخبار المريض بالخبر السيء وعدم مفاجئته ومراعاة حالته النفسية لتقبل الخبر، ويكون لطيفًا مشفقًا على المريض (١٠٠٠) في اختيار الوقت المناسب لذلك.

٥) الصبر والحلم:

الصبر مهم لمن يصبو النجاح والتميز، والله- سبحانه وتعالى- وعد الصابرين جزاءً عظيمًا لا يعلمه إلا الله- سبحانه وتعالى- فقال: (إِنَّمَا يُوقَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ) والطبيب مهنته شاقة ومضنيه، والتعامل مع المرضى يحتاج صبر وجلد خاصة وأنه يتعامل مع فئات مختلفة من أفراد المجتمع، قد يضيق خلقها بسبب المرض والألم، وقد يسمع منهم كلام سيء أو صراخ أو عدم تقبل للعلاج أو طريقة الفحص، أو أن تصدر منه أقوال وأفعال إرادية نتيجة للتعب والألم الذي يشعر به، فعلى الطبيب أن يراعي ذلك، ويتحلى بالصبر والحلم ليخفف على المريض مرضه ويتحمل تصرفاته ولا يسيء معاملته والمدالة المدين معاملته والمدالة المدين معاملته والمدالة والمدين معاملته والمدين مدينه ويتحمل تصرفاته ولا يسيء معاملته والمدين معاملته والمدين مدينه ويتحمل تصرفاته ولا يسيء معاملته ويتحمل المدين مدينه ويتحمل تصرفاته ولا يسيء معاملته والمدين مدينه ويتحمل تصرفاته ولا يسيء معاملته ويتحمل المدين ويتحمل المدين ويتحمل المدين معاملته ويتحمل المدين ويتح

كما ينبغي أن تكون لدى الطبيب خبرة ومهارة في التعامل مع مثل هذه الحالات حتى يتمكن من أداء مهمته الإنسانية على أكمل وجه، وعليه أن يحتسب الأجر على صبره وحسن معاملته للمرضى، قال "صل الله عليه وسلم": "وإنما لكل أمرى ما نوى" (١٠٠٠). فإذا نوى الطبيب من هذا الصبر والحلو الأجر والثواب (١٠٠٨)؛ كان له ذلك بإذن الله-

٦) العطف والمحبة والرحمة:

ينبغي أن يتحلى الطبيب بصفة العطف والمحبة والرخمة حتى يتمكن من معالجة المرضى وتخفيف الآمهم، فلا يوقعهم في براثن اليأس بل يلزمه أن يراعي نفسياتهم ويبث فيها الأمل والتفاؤل، ويبعدهم عن الأوهام، ويبلغهم بحقيقة أمراضهم بعطف ولطف ورحمة ومحبة (۱٬۰۹)، حتى يخفف عليهم مصابهم. وعلى الطبيب أن يكون رحيمًا بمرضاه (۱٬۱۱) يخفض لهم جناحه، فلا يَزْهُ عليهم، ولا يتعالى، عملًا بقوله تعالى-: (وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَن المُؤْمِنِينَ) (۱٬۱۱) وأن يعطف عليهم ولا يؤذيهم بالمن، ويحفظ عليهم كرامتهم، ويسكن روعهم، ويبث في نفوسهم الطمأنينة (۱۱۱)، والسكينة، ويشير عليهم في (ملا) لا يستطيعون أداءه من العبادات بسبب ما يعانونه من مرض عملًا بقول الرسول حسلى الله عليه وسلم-: "إنّ الله يُحب أن ثؤتى رخصة كما يكره أن ثؤتى معصيته" (۱۱۱).

٧) التواضع:

التواضع من محاسن الأخلاق، فالمسلم متواضع من غير مذلة ولا مهانة، والمتعالي يطبع الله على قلبه ويعمي بصره، قال تعالى-: (كَدَّلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ على كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرِ جَبَّارٍ) (١١٤).

والطبيب ملزم بالتواضع وعدم التكبر (۱۱۰)، أو احتقار المرضى مهما كان شأنهم، ومن مظاهر تواضع الطبيب أن يخفض للمرضى جناح الذل ويحسن التعامل معهم، والايتطاول أو يتعالى عليهم، أو يستهزئ ويحتقر أحدًا منهم مهما كان مستواه العلمي أو الاجتماعي أو الثقافي وأيًا كان انتماؤه الديني الفقير منهم والغني (۱۱۱).

فالطبيب بتواضعه يكسب محبة الناس له ويزرع في قلوبهم مودته، فيكبر في عيونهم عند تواضعه ويصغر إذا تكبر وصعر خده. قال- صلى الله عليه وسلم-: "من تواضع لله رفعه الله، فهو في نفسه صغير، وفي أعين الناس عظيم، ومن تكبر وضعه الله -عز وجل-، فهو في أعين الناس صغير، وفي نفسه كبير..." (١١٨). وكل ما زاد الطبيب تواضع كلما زاد علمًا ونجاحًا في عمله (١١٩).

المبحث الثالث: أثر أخلاقيات مهنة الطب على الفرد والمجتمع:

يتمتع الطبيب بمكانة عالية بالمجتمع، تشرف بها لأهمية مهنته وشرفها وعلو كعبها في المجتمع، وقد منحه المجتمع هذه المكانة الاجتماعية دون غيره من أفراد المجتمع؛ لذا فإن المجتمع ينتظر منه الاستفادة من هذه المكانة لخدمة المرضى والالتزام بالأخلاق الطبية التي تفرضها عليه مهنته، وأن يسهم في تقديم كل ما يمكنه لخدمة المجتمع.

أثر أخلاقيات مهنة الطب على الفرد:

- 1) توثق أخلاقيات المهنة العلاقة بين الطبيب والمريض، وتجعله يؤدي عمله بكل مهارة وإتقان، وتزيد ثقة المريض بطبيبه، مما يؤثر على الطبيب بمنحه سمعة طيبة، وعلى المريض برفع روحه المعنوية.
- ٢) يحرص الطبيب على إتقان عمله واختيار أفضل الطرق والأساليب الطبية الحديثة لمعالجة المرضى دون إرهاق المريض، أو الحاق الأذى الجسدي والمادي به (١٢٠).
- ٣) المكانة الاجتماعية للطبيب تهيئه للقيام بدور قيادي في إصلاح أفراد المجتمع بتفاعله

- معهم ومع قضاياهم، وحل مشكلاتهم، والمشاركة في أنشطتهم المختلفة.
- ٤) مشاركة الطبيب أفراد مجتمعه تعزز روح المحبة والألفة، والترابط بين أفراد المجتمع مما يؤدي إلى تماسكه.
- الطبيب بأخلاقه ومبادئه وتفاعله مع أفراد المجتمع يدرك أن المجتمع والبيئة عوامل مهمة في صحة الفرد؛ فيسعى إلى مساعدة المجتمع لحمايته من الامراض ومسبباتها البيئية والاجتماعية، والعمل على وقايته منها، ونشر الوعى الصحى بين أفراد المجتمع.
- آ) تعزز هذه الأخلاقيات حماس الطبيب لممارسة مهنته بكل مهارة واتقان، وحرص على تعلم كل جديد في تخصصه، والعمل بكل صدق وأمانة وإخلاص لخدمة جميع أفراد مجتمعه دون تمييز، كما يدرك مسؤوليته في تعزيز المساواة بين أفراد المجتمع للاستفادة من الخدمات الصحية المقدمة لهم (١٢١).
- ٧) تمكنه هذه الأخلاقيات من إدراك مسؤوليته الاجتماعية في المحافظة على الموارد الصحية واستخدامها بالطرق المثلى التي تخدم جميع المرضى (١٢٢).
- ٨) خلقي الصدق والأمانة تعزز عند الطبيب مسؤولية إصدار التقارير الطبية والإجازات المرضية فلا يستكين لنوازع القرابة أو المودة في أن يقدم تقارير صادقة أمينة وفق حالة المريض؛ لإدراكه أن هذه التقارير أو الإجازات قد تعطل مصالح الأفراد والمجتمع.
- ٩) الأخلاق التي يقتدي بها الطبيب تلزمه احترام الذات مما يمكنه من أداء العمل باستمرار للأفضل خدمة لجميع أفراد مجتمعه.
- ١٠) الخلق الحسن وحسن التعامل مع الغير تجعل الطبيب يشعر بالأمن والطمأنينة والراحة النفسية فيؤدي عمله على أكمل وجه.
- 11) منح الطبيب حقوقه كامله تبعث في نفسه السكينة والطمأنينة، وتعزز فيه تقديم كل ما في وسعه لخدمة مجتمعه أفرادًا وجماعات، وحسن تعامل الطبيب مع أفراد المجتمع ومشاركته لهم في جميع مناسباتهم ومشاكلهم وهمومهم تعزز روح المحبة والألفة والترابط والتعاون بين أفراد المجتمع، فتجعلهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعت له جميع الأعضاء بالسهر والحمى.
- 1٢) قرب الطبيب من أفراد المجتمع ومشاركتهم في حياتهم الاجتماعية تمكنه من معرفه ما يعانيه المجتمع من أمراض مما يسهل عليه علاجها والعمل على وقاية المجتمع منها، وتقديم النصح والإرشاد لتفادي تفاقمها، كما توثق علاقته بالناس فيثقون به وبقدرته الطبية والعلاجية فيفضفضون له بما يعانونه من أمراض، ويكشفون له عن حالتهم الصحية، ويتقبلون علاجه ونصحه وإرشاده وتوجيهاته.

أثر أخلاقيات مهنة الطب على المجتمع:

- كلما تخلق الطبيب بأخلاق مهنته تمكن من خدمة مجتمعه، وعمل على رقيه وتقدمه، وأسهم في نهضته، وحمايته. فالطبيب ذو تأثير قوي على المجتمع لما يتمتع به من مكانة راقية واحترام مجتمعه، ومن الآثار المترتبة على المجتمع ما يأتي:
- ا) يعمل الطبيب على خدمة مجتمعه من خلال الاستفادة من مهاراته وخبرته ومكانته الاجتماعية؛ لتحسين وتجويد معايير الخدمات الصحية المقدمة للمجتمع، مما يسهم في حماية المجتمع ووقايته من الأمراض(١٢٣).
- ٢) يمكن للطبيب الذي يتولى منصبًا هامًا في القطاع الصحي أو المستشفيات الجامعية أن يحسن ويطور السياسات الصحية لمجتمعه، من خلال دراسته للأوضاع الصحية وطرح الأراء والأفكار البناءة التي تمكن من تطوير هذه السياسات، كما يمكنه من خلال مشاركته في الجمعيات المهنية أن يسهم بفعالية في سن الأنظمة الطبية(١٢٠)، لما فيه مصلحة في الجمعيات المهنية أن يسهم بفعالية في سن الأنظمة الطبية(١٢٠).

المجتمع، أو تطوير الأنظمة والسياسات الموجودة ووضع سياسات صحية ترفع من مستوى الخدمات الصحية، وتعزز الوقاية وتحد من انتشار الأمراض وتفشيها.

- ٣) يمكن للطبيب من خلال مشاركته في المؤتمرات الدولية الطبية المتخصصة من معرفة الأمراض المستجدة، وطرق علاجها، ووسائل حماية المجتمع منها، وتوعيته لكيفية الوقاية منها، و المساهمة في علاجها، و إيجاد الحلول المناسبة لمنع انتشار ها.
- إ) يساهم الطبيب في حل المشكلات الصحية التي يعاني منها المجتمع، ويقترح الحلول ويعمل على تطبيقها، ويساهم مع الجمعيات المحلية والإقليمية والدولية التي تعمل على دراستها وإيجاد الحلول المناسبة لها، مثل: ظاهرة التدخين، الأمراض المعدية، المخدرات...إلخ.
- م) يعمل الطبيب على المساهمة في تقديم البحوث وأوراق العمل التي تدرس بعض المشاكل الصحية التي يعاني منها المجتمع (١٢٥)، ويسعى إلى تشجيع أفراد المجتمع للمساهمة معه في هذه الدراسة عن طريق التطوع أو تعبئة الاستبانات أو إيجاد العينات وغيرها من الأعمال التي تمكن الطبيب من تقديم البحوث المفيدة لخدمة مجتمعه وأمته (١٢٦).
- ٦) يحرص الطبيب على توعية المجتمع والاهتمام بالصحة العامة بطرق مختلفة، كما يمكنه المشاركة في البرامج الوقائية والجمعيات الصحية وجمعيات حماية البيئة وغيرها من الأعمال التي تنمي وعي المجتمع ، وترفع من وقايته وحمايته وسلامته الصحية (١٢٧).
- لا يساهم الطبيب في البرامج الإذاعية والتلفزيونية ووسائل التواصل الاجتماعية المختلفة والبرامج الإعلامية لتوعية المجتمع وتقديم المعلومات الصحية الصحيحة للمجتمع.
- ٨) يساهم الطبيب في حفظ الصحة العامة للمجتمع وحمايته من الأمراض السارية والمعدية والأوبئة، وذلك بالتعاون مع الجهات الحكومية المختصة للتصدي لها ومنع انتشارها، ورفع المناعة الصحية، وتوعية المجتمع بها بكل طمأنينة حتى لا يسود الخوف والقلق أفراد المجتمع من هذه الامراض.
- ٩) الطبيب في موقعه وعمله أمين على بلده ومجتمعه؛ فعليه حفظ هذه الأمانة -عملًا بأخلاقيات المهنة- لذا يجب عليه الزامًا التبليغ عن الحوادث الجنائية وغيرها لحماية المجتمع والتصدى للتعديات والمخالفات الجنائية.

تناول البحث بعض أخلاقيات مهنة الطب في الحضارة الإسلامية، والتي ينبغي للطبيب الالتزام بها، وبين أدلة ذلك من الكتاب والسنة، وأثر الالتزام بهذه الأخلاق والقيم، وما تسهم به من تحسين مهام الأطباء، وما يجنيه المجتمع من ثمرة جهدهم، وتخلقهم بهذه الأخلاق الكريمة؛ لارتباط مهنتهم الوثيق بحياة الإنسان.

وأوضح البحث أن أخلاقيات مهنة الطب تتأكد عبر وسائل وممارسات وأساليب ومهارات ومعارف تصب في حقل التطبيق لتخرج من حيز التنظير؛ فهي تُعنى بتحويل الأخلاقيات والمبادئ والقيم والخطط الاستراتيجية إلى نتائج، وهو ما يعرف بالإسلام بالاستقامة عملاً بقوله تعالى-: "إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون" {الأحقاف: ١٣}.

تمخض عن هذا البحث عدد من النتائج منها:

 ان من أهم وسائل ترسيخ أخلاقيات المهنة: تنمية الرقابة الذاتية، تصحيح الفهم الديني والوطني للمهنة، والقدوة القيادية في العمل، لما لها من أثر في غرس الأخلاق وتعزيز القيم

المبادئ.

 $\tilde{\Upsilon}$) أبرز البحث أن ترسيخ أخلاقيات المهنة أفضل علاج للفساد الإداري والمهني، فخلق الأمانة أهم الأخلاقيات لدرء المفسدة لقوله تعالى-: "إن خير من استأجرت القوي الأمين" {القصص: Υ }.

التو صبات:

- ا ضرورة وضع لوائح أخلاقية لكل مهنة من المهن مستمدة من الكتاب والسنة، ولوائح وأنظمة العمل، واطلاع جميع العاملين عليها؛ لأن بعض الممارسات غير الأخلاقية في بعض المهن تنتج عن عدم فهم أخلاقيات المهنة وضوابطها وقيمها ومبادئها.
- لا بد من بناء ثقافة أخلاقيات المهنة ونشرها وإبراز أهميتها بكل الوسائل للعمل بها،
 وبيان أهميتها وإبراز ثمرة الالتزام بها.
- ٣) على الجهات المختصة العمل على مكافحة ممارسة الأعمال الطبية من قبل جهات غير طبية أو غير مرخص لها، وتوعية المجتمع بعدم التعامل معها والإبلاغ عنها.
- الزامية التدريب على برامج أخلاقيات المهنة، وجعلها مطلبًا أساسيًا، وإقامة الدورات التدريبية للتدريب والتنقيف بالأخلاق المهنية.
- هُ تَضُمُينَ المُقرر ات الجامعية مُقررًا في أخلاقيات المهنة، لكي يتمكن الطلاب من معرفة هذه الأخلاقيات و التحلي بها و العمل بموجبها أثناء ممارسة العمل.

Abstract

Medical ethics in Islamic civilization and its impact on the individual and society

By Haila Muhammad Ali Al-Qusayr

Islam defines ethics, There are many texts in the Qur'aan and Sunnah that urge morals and enjoin believers to commit to them in a way that has a choice or desirable. Good ethics is enjoined on them, and bad morals are forbidden.

Islamic civilization was concerned with ethics and urged people to adhere to it. Among these ethics is the ethics of the medical profession. It has written many books and letters dealing with the doctor's ethics and morals.

And the importance of the medical profession and its honor, the doctor must be aware of the importance of this profession, and creates in a manner appropriate to the status and position, so he will not do anything to undermine the value of his profession.

Just as a doctor must master the art of his profession, he should be of good character, worthy of the high honor of the profession. If Islam obliges his family to adhere to ethics, mastery and sincerity in his work, he is entitled to a doctor's duty.

Hence, the interest in studying the ethics of the medical profession in Islamic civilization, which gave special attention to this aspect, became the basis and rules on which the Muslim doctor is based in the performance of his profession.

الهوامش

(۱) الرهاوي، إسحاق بن علي، أدب الطبيب، تحقيق: مريزنا بن سعيد عسيري ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، الرياض ، ط١ ، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م ، ص ٢٠٨.

(۲) ابن الأخوة، محمد بن مجمد بن أحمد القرشي، معالم القربة في أحكام الحسبة ، تحقيق : محمد محمود شعبان ، صديق أحمد عيسى المطبعي ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر ، ١٩٧٦م ، ص٢٥٣٠.

(۲) الشير ازي، قطب الدين محمد بن مسعود ، بيان الحاجة إلى الطب والأطباء وآدابهم ووصاياهم ، تحقيق : محمد على بيضون ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، بيروت ، (د.ت) ، ص ١٠٠١ .

^(؛) ابن خلدون، عبدالرحمن محمد، ا**لمقدمة**، دار القلم، بيروت، ٤٠٦ ١٩٨٦/٨١م، ط٦، ص٥١٥

(°) البيهقي، أحمد بن الحسين، مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث، (د.ت)، ج٢، ص١١٤؛ الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١هـ/ ١٩٩٠م، ج١٠، ص١٤.

^(٢) البيهقي، الجامع لشعب الإيمان، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد، الرياض، ٢٠١٤/٣٦م، ط١، ج٧، ص٣٣٣، حديث رقم ٤٩٣٠.

(٧) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، (د. ط)، (د.ت)، ص ٣١٨؛ الشيزري، عبدالرحمن بن نصر، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق: السيد الباز العريني، دار الثقافة، بيروت، ط٢، ١٠١١ه/١٩٨١م، ص ١٩٠٠٠٠ ابن الأخوة، معالم القربة في أحكام الحسبة، تحقيق: روبن ليوي، كمبردج، لندن، ١٩٣٧م.

(^) زيني بن طلال الحازمي، الحياة العلمية في العراق خلال عصر نفوذ الأتراك، جامعة ام القرى،

۲۰۰۹/۵۱٤۳۰م، ج۲، ص۹۹۰.

(٩) الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٥١٥ه/١٥/٥، ج٢، ص٢٥٧٤، رقم الحديث ٩٠٦.

(١٠) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، (دن)، ط٢٤٢١هـ/٢٠٠٨م، ص٤٥.

(۱۱) ابن عبد السلام السلمي، أبو محمد عز الدين عبدالعزيز ، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ط١، (د.ن)، ص٤.

(١٢) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص ٧.

(۱۳) عبدالعزيز عبدالكريم القصير، أُخلاقيات مهنة الطب في ضوء الإسلام (دراسة تأصيلية)، رسالة ماجستير جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، قسم الثقافة الإسلامية، الرياض، ١٤٣١ه، ص٢٩-٢٩.

(۱٬۱ عمر ميرغني، الفكي الهلالي، المسؤولية القانونية عن الأفعال الطبية (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، السودان، ٢٠١٢م، ص٢٠١.

(°°) عبدالكريم فودة، التعويض بين المسؤولية العقدية والتقصيرية في ضوء الفقه وأحكام محكمة النقض، القاهرة، ١٩٩٨م، ص١٧٠.

(٢١) ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، (د.ت)، ج١، ص٧٨٤، حديث رقم ٢٣٤٠.

(۱۷) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص١٥.

^(١٨) عمر ميرغني الفكي الهلالي، **المسؤولية القانونية عن الأفعال الطبية دراسة مقارنه،** ص١١٩.

(۱۹) ابن قيم الجوزية، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعي، الطب النبوي، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٣٣ه، ص١٨.

(٢٠) عمر مير غني، المسؤولية القانونية عن الأفعال الطبية دراسة مقارنة، ص١١٩.

(۲۱) الدسوقي، شمس الدين محمد بن احمد بن عرفه، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط١، ١٤١٧، ج٤، ص٥٥٠.

ابن قدامى المقدسي، أبو محمد عبدالله بن أحمد، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر، لبنان، ط١، ١٤٠٥، ج٥، ص٣١٢.

(۲۳) الآمدي، علي بن محمد، **الإحكام في أصول الأحكام،** علق عليه: عبدالرزاق عفيفي، دار الصميعي، ٤٢٤ ١ه/٢٠٠٣م، ج٢، ص٩٢.

- ^(۲٤) سورة النحل، آية ٩٠.
- (^{۲۰)} ساميه لحولود، دور الأخلاقيات الطبية في حماية حقوق المريض من خلال الالتزام بالضوابط الشرعية، المجلة العالمية للتسويق الإسلامي، لندن، مج٤، ع٣، ٢٠١٥م، ص٥٠-٥٤.
- (٢٦) ابن الحاج، أبو عبدالله محمد بن محمد، المدخل، مكتبة دار التراث، ، القاهرة، (دت)، ج٤، ص١٣٤، ١٣٥ عصام بن عبدالمحسن الحميدان، أخلاقيات المهنة في الإسلام وتطبيقاتها في أنظمة المملكة العربية السعودية، العبيكان للنشر، الرياض، ط١، ١٤٣١ ١٠/٥١ م، ص١٩١.
 - $(^{(7)})$ الشير ازي، بيان الحاجة إلى الطب والأطباء وآدابهم ووصاياهم ، ص $(^{(7)})$
 - (۲۸) سورة المومنين، اية ۸.
 - (۲۹) ابن الحاج، المدخل، ج٤، ص١٣٤.
- (٣٠) سعد ناصر الشثري، أخلاقيات الطبيب المسلم، دار اشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ٢٠٤ه/ ٢٠٠٣م؛ ص٢٤؛ عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص٥٤-٥٥؛ عاصم عبدالمحسن الحميدان، أخلاقيات المهنة بالإسلام، ص١٩١-١٩٢.
- (^{٣١)} الرازي، أبو بكر محمد بن زكريا، أخلاق الطبيب، تحقيق: عبداللطيف محمد العبد، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط١، ١٣٩٧ه/١٣٩٥م، ص٢٧-٢٨.
- (٢٢) أكرم محمود حسن، مسؤولية الطبيب المدنية عن إفشاء السر الطبي، مجلة الرافدين، العراق، ع ٢٦، ١٩٩٤م، ص ٤٥١.
- (۲۳) الشهابي إبراهيم الشهابي الشرقاري، نحو إطار قانوني لأخلاقيات مهنة الطب، مجلة الفكر الشرطي، الأمارات، مج١، ع٨، ٢٦٠م، ص٢٦٩.
 - (٢٤) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص٥٥.
 - (٣٥) سعد بن ناصر الشَّثري، أخلاقيات الطبيب المسلم، ص٤٣.
 - (٢٦) أكرم محمود حسن، مسؤولية الطبيب المدنية عن إفشاء السر الطبي، ص٥١-٤٥٢.
 - (٢٧) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص٥٥.
 - (۲۸) سعد ناصر الشثري، أخلاقيات الطبيب المسلم، ص٤٤.
 - (٢٩) عبدالعزيز عبدالكريم القصير، أخلاقيات مهنة الطب في ضوء الإسلام، ص٣٤.
- (ن) انظر عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص١٥١؛ محمود موسى عيسى دودين، مسؤولية الطبيب الفردية المدنية عن أعماله المهنية دراسة مقارنه، رسالة ماجستير، جامعة بيرزيت، فلسطين، ٢٠٠٦م، ص٣٤-٣٧.
- (۱۱) **الموسوعة الفقهية،** وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ذات السلاسل، ط١، ١٤٠٤ه/١٩٨٣م، ج٢، ص٣٧٨.
 - (٤٢) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطبيب وأخلاقيات الطبيب، ص٥٦.
- (٢٠) أحمد محمد كُنعان، الموسوعة الطبية الفقهية، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٤٠٠/م، ص٥٤؛ سعد بن ناصر الشثري، أخلاقيات الطبيب المسلم، ص٤٨-٤٩.
 - (عنه الموسوعة الطبية الفقهية، ص ٥٥ الطبية الفقهية، ص ٥٥ الموسوعة الطبية الفقهية الموسوعة الم
 - ^(°³) المرجع السابق، ص٥٥.
- السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٣٠٢ ١ه/١٩٨٣م، ص١١١.
 - (٤٠) أحمد محمد كنعان، الموسوعية الطبية الفقهية، ص٥٧.
 - (٤٨) المرجع السابق، ص٨٦١.
- (^{٤٩)} أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنووط، محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، دمشق، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ح٦، ص١٣٤، حديث رقم ٤٥٨٦
 - (°۰) أسامة عبدالله قايد، المسؤولية الجنائية للأطباء، دار النهضة العربية، مصر، ١٩٨٧م، ص١٠٦.
 - (٥١) أحمد محمد كنعان، الموسوعة الطبية الفقهية، ص٦٦٨.
 - ^(۵۲) المرجع السابق، ص ۸٦۲.
- (°°) محمد محمد مختار الشنقيطي، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة، جدة، ط۲، ١٤١٥ / ١٤١٥ م، ص٥٦ ٤ ٤٥٨.

- (ث) أحمد شرف الدين، مسؤولية الطبيب وإدارة المرافق الطبية العامة، (د.ن)، ١٩٨٣م، ص٩٢.
 - (°°) انظر، الطب النبوي، ص٢٠٥.
 - ^(٥٦) سورة التوبة، آية ١١٩.
 - ^(٥٧) سورة المائدة، آية ١.
 - ^(٥٨) سورة القلم، آية ٤.
- (^{٥٩)} أتس بن مالك، أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، ٢٠٦١هـ/١٩٨٥م، ٢٠٠٠م.
- ^(۲۰) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، **سنن الترمذي،** حكم أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد بن ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، (د.ت)، حديث رقم ١١٦٢.
- ابن قيم الجوزية، مدارك السالكين، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، العربي، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣، ج٢، ص٣٠٧.
 - (۲۲) الترمذي، سنن الترمذي، ص٤٥٤، حديث رقم ٢٠٠٢.
- (٦٣) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن المسلم النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: أبو رقيبه نظر بن محمد الفاريابي، دار طيبة، ٢٣٢١ه/١٠٦م، ج٢، ص١٠٩٦ حديث رقم ٢٣٢١.
- (١٤) الحاكم النيسابوري، أبو عبدالله محمد بن عبدالله، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطاء، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ج٢، ص١٢٨، حديث رقم ٢٠٠.
 - (٢٥) عبدالعزيز عبدالكريم القصير، أخلاقيات مهنة الطب في ضوء الإسلام، ص٥١.
 - (٢٦) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص١٦.
 - (۲۷) سورة الذاريات، آية ٥٦.
 - (٢٨) سورة الحجرات، آية ١٣.
 - (٦٩) سورة الاسراء، آية ٥٣.
- (۲۰) عبدالرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، "تفسير السعدي"، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق، مكتبة دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ٤٢٢ ١٥٠ ٢م، ط٢، ص٥٣٥.
 - (٢١) عبدالعزيز عبدالكريم القصير، أخلاقيات مهنة الطب في ضوء الإسلام، ص٥٥.
 - (۲۲) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص١٥.
 - (^{٧٣)} سورة الحديد، آية ٤.
 - (^{٧٤)} سورة النساء، آية ١.
 - (°⁽⁾ سورة الزمر، آية ١٠.
 - (٢٦) عبدالعزيز عبدالكريم القصير، أخلاقيات مهنة الطب في ضوع الإسلام، ص٥٦.
- محمد طاهر عبدالرحمن، الرقابة الإدارية في الإسلام، الفكر والتطبيق، (دن)، (دت)، ص٢٤٥- ٢٤٦
 - (۸٪) الرهاوي، أدب الطبيب، ص٢٢٦-٢٢٩.
 - ^(۲۹) سورة العلق، آية ١-٥.
 - ^(۸۰) سورة المجادلة، آية ١١.
- (^^) صَاعد بن الحسين، مخطوطة التشويق الطبي، مصدرها مكتبة الزاهديه، تاريخ النسخ ٩٧٨ه، عدد الأوراق ١٤، لوح٥.
 - (۸۲) ابن رضوان، الكتاب النفع، ص۹۷،۷٦.
 - (^^) الرازي، أخلاق الطبيب، ص٩١-٢٤؛ ابن الأخوة، معالم القربة في أحكام الحسبة، ص٢٥٩.
 - (٨٤) سعد ناصر الشثري، أخلاقيات الطبيب المسلم، ص٩.
 - (۸۰) ابن رضوان، كتاب النافع، ص۲۲ ،۱۰۱، ۲،۱۰
- (^{٨٦)} انظر، سلمان قطاية، الطبيب العربي علي بن رضوان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٣م، ص٣٥.
 - (۸۷) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص٤٧.
 - (٨٨) انظر، ابن الاخوة، معالم القربي في أحكام الحسبة، ص٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٧
 - (٨٩) الشير ازى، بيان الحاجة، ص٢٣.

- (۹۰) النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف، المجموع بشرح المهذب للشيرازي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الارشاد، جدة، (دت)، ج٢، ص٣٩٩-٣٤١.
 - (^(۹۱) سورة التوبة، آية ۱۱۹.
- (۹۲) زهير احمد السباعي، محمد علي البار، الطبيب أدبه وفقهه، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط۱، ۱۶۱۳ ۱۵/۹۳ ام، ص۸٥.
- (٩٣) النووي، رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين، تحقيق: علي بن حسن بن علي الحلبي، دار بن الجوزي، جده، ط١، ٢١١هـ، ص٧٢.
 - (٩٤) ابن الحاج، المدخل، ج٤، ص١٣٥؛ عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص٤٤.
 - (^{۹۰)} سورة المَوْمنون، آية ۸.
- (۹۱) أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط۱، ۱۹۱۵ (۱۹۹۸م، ص۲۳۱، حديث رقم ۱۳۲۸.
 - ^(۹۷) الرازي، أ**خَلاق الطبيب،** ص٢٧.
 - (٩٨) عبدالعزيز عبدالكريم القصير، أخلاقيات مهنة الطبي في ضوع الإسلام، ص٦٠.
 - (٩٩) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص٥٥.
 - (١٠٠) سورة النحل، آية ٩٠.
 - (۱۰۱) الرازي، أخلاق الطبيب، ص۸۷.
 - (١٠٢) ابن الحاج، المدخل، ج٤، ص١٣٥، ١٣٧.
 - (۱۰۳) الرازي، أخلاق الطبيب، ص۲۷، ۲۸، ۳٤.
 - (١٠٤) ابن الحاج، المدخل، ص١٣٥.
 - ^(۱۰۰) سورة الزّمر، آية ١٠.
 - (١٠٦) عاطف محمد أبو هربيد، فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، ص٤٥.
 - (۱۰۷) مسلم، صحيح مسلم، ص٩٢٠، حديث رقم ١٩٠٧.
 - (۱۰۸ ابن الحاج، المدخل، ج٤، ص١٣٤.
 - (١٠٩) الرازي، أخلاقيات الطبيب، ص٣٥.
 - (۱۱۰) الرهاوي، أدب الطبيب، ص١٦١.
 - (۱۱۱) سورة الشعراء، آية ۲۱٥.
 - (١١٢) زهير احمد السباعي، محمد علي البار، الطبيب أدبه وفقهه، ص١٠٥.
 - (۱۱۳) أحمد بن حنبل، المسند، ج١٠، ص١٠٧، حديث رقم ٥٨٦٦.
 - (۱۱٤) سورة غافر، آية ٣٥.
 - (١١٥) الرَّازِّي، أَخَلَاقُ الطبيب، ص٣٨؛ الرهاوي، أدب الطبيب، ص١٦٤.
 - (۱۱۱) الرازي، أخلاق الطبيب، ص٣٧.
 - (١١٧) المصدر السابق، ص٨٤.
- (۱۱۸) القضاعي، أبو عبدالله محمد بن سلامة، **مسند الشهاب،** تحقيق: حمدي عبدالحميد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥/٥١٤٠٥م، ط١، ج١، ص٢٢٠، حديث رقم ٣٣٥.
- (۱۱۹) عبدالله محمد الجبوري، فقه الطبيب وآدابة في المنظور الإسلامي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، الشارقة، ۲۲۷ ۱۵/۲۰۱۵، مج۳، ج۱، ص۲۶
- المهيئة السعودية للتخصصات الصحية، أخلاقيات الممارس الصحي، إدارة التعليم الطبي والدراسات العليا، ط۳، ١٤٣٤ه، ص٢٢.
 - (۱۲۱) المرجع السابق، ص۲۱.
 - (١٢٢) المرجع السابق، ص٢٢.
 - (۱۲۳) المرجع السابق، ص۲۱-۲۲.
- (۱۲۴) جمعية الطب العالمية، كتاب الأخلاقيّات الطبيّة، ترجمة: محمد الصالح بن عمار، ۲۰۰٥م، ص٢٠٠ الهيئة السعودية للتخصصات الطبية، أخلاقيات الممارس الصحى، ص٢١.
- (١٢٠) جمعية الطب العالمية، كتاب الأخلاقيّات الطبيّة، ص٢٥؛ الهيّئة السعودية للتخصصات الطبية، أخلاقيات الممارس الصحى، ص٢١.
 - (١٢٦) جمعية الطب العالمية، كتاب الأخلاقيّات الطبيّة، ص٣٦.

```
(١٢٧) الهيئة السعودية للتخصصات الطبية، أخلاقيات الممارس الصحي، ص٢٢.
                                                                     المصادر والمراجع:
                                                                       أولًا: المخطوطات:
                                                               صاعد بن الحسين (ت: ق: ٥هـ).
          ١- مخطوطة التشويق الطبي، مصدر ها مكتبة الزاهديه، تاريخ النسخ ٩٧٨ه، عدد الأوراق ١٤.
                                                                              ثانيًا: المصادر:
                                ابن الأخوة، محمد بن مجمد بن أحمد القرشي (ت: ٧٢٩هـ / ١٣٢٩م).
٢- معالم القربة في أحكام الحسبة، تحقيق: محمد محمود شعبان، صديق أحمد عيسى المطبعي، الهيئة
                                                        المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٧٦م.
                                                                        الآمدي، على بن محمد
          ٣- الإحكام في أصول الأحكام، علق عليه: عبدالرزاق عفيفي، دار الصميعي، ٤٢٤ ١٥/٣٠٠ م.
                                                البيهقي، أحمد بن الحسين (ت: ٦٣١هـ / ١٢٣٣م).
٤- الجامع لشعب الإيمان، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد،
                                                                     الرياض، ٢٠٠٣/١٤٢٣م.
                                   ٥- مناقب الشافعي. تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث، (د.ت).
                                        الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة (ت: ٢٧٩هـ / ٨٩٢م).
٦- سنن الترمذي، حكم أحاديثه وآثاره وعلق عليه: محمد بن ناصر الدين الالباني، مكتبة المعارف للنشر
                                                                   والتوزيع، الرياض، (د.ت).
                                               ابن الحاج، أبو عبدالله محمد بن محمد (ت: ٧٣٧هـ)،
                                                   ٧- المدخل، مكتبة دار التراث، القاهرة، (د.ت).
                              الحاكم النيسابوري، أبو عبدالله محمد بن عبدالله (٥٠٤ت: هـ / ١٠١٢م).
٨- المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطاء، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت ٢٠٠م.
                                 ابن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ).
٩- المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت،
                                                                       ط۱، ۱٤۱۹هـ/۱۹۹۸م.
                                           ابن خلدون، عبدالرحمن محمد (ت: ۸۰۸هـ / ٤٠٦م).
                                           ١٠- المقدمة، دار القلم، بيروت، ط٦، ٤٠٦ هـ/٩٨٦م.
                              أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ/ ٨٨٩م).
١١- سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنووط، محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، دمشق،
                                                              ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ح٦، ص٦٣٤.
                            الدسوقي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عرفه (ت: ١٢٣٠هـ / ١٨١٥م).
              ١٢- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
                               الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (ت: ٧٤٨هـ / ٣٤٨م).
١٣- سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة،
                                                                     بيروت، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
                                           الرازي، أبو بكر محمد بن زكريا (ت: ٣١٣هـ / ٩٢٥م).
   ١٤- اخلاق الطبيب، تحقيق: عبداللطيف محمد العبد، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط١، ١٣٩٧ه/٩٧١م.
                                             الرهاوي، إسحاق بن على، أدب الطبيب (ت: ٢١٦هـ).
١٥- تحقيق: مريزن ابن سعيد عسيري ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض ، ط١
                                                                        ، ۱۲۱۲هـ/۱۹۹۲م.
                                            ابن عبد السلام السلمي، أبو محمد عز الدين عبدالعزيز.
                 ١٦- قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار الكتب العلمية، بيروت، (دبت)، ط١، (دن).
                                         السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن (ت: ٩١١هـ / ٥٠٥م).
 ١٧- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٤٠٣ اهـ/١٩٨٣م.
                                     الشير ازي، قطب الدين محمد بن مسعود(ت: ٧١٠هـ / ٣١١م).
```

١٨- بيان الحاجة إلى الطب والأطباء وآدابهم ووصاياهم، تحقيق: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية،

```
لبنان، بيروت، (د.ت).
                                                     الشيزري، عبدالرحمن بن نصر (ت: ٥٩٠هـ).
١٩ نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق: السيد الباز العريني، دار الثقافة، بيروت، ط٢، ٤٠١هـ/١٩٨١م.
                               ابن قدامي المقدسي، أبو محمد عبدالله بن أحمد (ت: ٦٢٠هـ / ٢٢٣م) .
                    ٢٠- المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار الفكر، لبنان، ط١، ٥٠٥ هـ.
                                       القضاعي، أبو عبدالله محمد بن سلامة (ت: ١٥٨هـ / ٢٦٠م).
٢١- مسند الشهاب، تحقيق: حمدي عبدالحميد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ط١،
                                                                 ج١، ص٢٢٠، حديث رقم ٣٣٥.
             ابن قيم الجوزية، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن ابي بكر الزرعي (ت:٩٧٠هـ / ١٢٠٠م)،
                                  ٢٢- الطب النبوي، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٣٣هـ
      ٢٣- مدارك السالكين، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، ١٤٢٣ هـ/٢٠٠٣هـ.
                                  ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ / ٨٨٦م).
                    ٢٤- سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، (د.ت).
                ابن مالك، أبو حمزة أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي (ت: ٩٤هـ / ٩٥٥م).
               ٢٥- الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، ٢٠١هـ/٩٨٥ أم.
               الماوردي، أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت: ٥٥٠هـ / ١٠٥٨م).
                                   ٢٦- الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط)، (د.ت).
                       مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن المسلم النيسابوري (ت: ٢٦١هـ / ٨٧٥م).
              ٢٧- صحيح مسلم، تحقيق: أبو رقيبه نظر بن محمد الفاريابي، دار طيبة، ٤٢٧ ١ه/٦ ٢٠١م.
                                   النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف (ت: ٦٧٦هـ / ١٢٧٧م).
  ٢٨- رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين، تحقيق: على بن حسن بن على الحلبي، دار بن الجوزي.
      ٢٩- المجموع بشرح المهذب للشير ازي، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد، جدة، (د.ت).
                                                                             ثالثا: المراجع:
                                                                              أحمد شرف الدين.
                                  ٣٠- مسؤولية الطبيب وإدارة المرافق الطبية العامة، (د.ن)، ١٩٨٣م
                                                                              أحمد محمد كنعان.
            ٣١- الموسوعة الطبية الفقهية، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٤٢٠ ١ه/٠٠٠م.
                                                                              أسامة عبدالله قابد
                                ٣٢- المسؤولية الجنائية للأطباء، دار النهضة العربية، مصر، ١٩٨٧م.
                                                                             أكرم محمود حسن.
          ٣٣- مسؤولية الطبيب المدنية عن إفشاء السر الطبي، مجلة الرافدين، العراق، ع ٢٦، ١٩٩٤م.
                                                             ز هير أحمد السباعي، محمد على البار
                ٣٤- الطبيب أدبه وققهه، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت، ط١، ٤١٣ (١٩٩٣م.
                                                                        زيني بن طلال الحازمي.
            ٣٥- الحياة العلمية في العراق خلال عصر نفوذ الأتراك، جامعة ام القرى، ٢٠٠١هـ/٩٠٠م.
                                                                            سعد ناصر الشثري.
             ٣٦- أخلاقيات الطبيب المسلم، دار إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ٤٢٤ ١٥/٣٠٠م.
                                                                                  سلمان قطاية.
            ٣٧- الطبيب العربي على بن رضوان، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ١٩٨٣م.
                                                                         عاطف محمد أبو هربيد.
                           ٣٨- فقه الطب وأخلاقيات الطبيب، غزه، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
                                                                   عبدالرحمن بن ناصر السعدي.
٣٩- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، "تفسير السعدي"، تحقيق: عبدالرحمن بن معلا اللويحق،
                                       مكتبة دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.
```

٠٤- التعويض بين المسؤولية العقدية والتقصيرية في ضوء الفقه وأحكام محكمة النقض، القاهرة، ١٩٩٨م.

عبدالكر يم فو دة.

عصام بن عبدالمحسن الحميدان.

٤١- أخلاقيات المهنة في الإسلام وتطبيقاتها في أنظمة المملكة العربية السعودية، العبيكان للنشر، الرياض، ط١، ١٣١١ه/١٠٠م.

محمد بن محمد مختار الشنقيطي.

٤٢- أحكام الجراحة الطبية والأثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة، جدة، ط٢، ٤١٥ ١ه/١٩٩٤م.

محمد ناصر الدين الالباني.

٤٣- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ٥١٤ ١ه/ ١٩٩٥م.

رابعًا: الرسائل العلمية:

عبدالعزيز عبدالكريم القصير

٤٤- أخلاقيات مهنة الطب في ضوء الإسلام (دراسة تأصيلية)، رسالة ماجستير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية الشريعة، قسم الثقافة الإسلامية، الرياض، ١٤٣١هـ.

عمر مير غني، الفكي الهلالي.

٥٤- المسؤولية القانونية عن الأفعال الطبية (دراسة مقارنة)، رسالة دكتوراه، جامعة أم درمان الإسلامية،
 كلية الشريعة والقانون، السودان.

محمود موسى عيسى دودين.

٢٤- مسؤولية الطبيب الفردية المدنية عن أعماله المهنية دراسة مقارنه، رسالة ماجستير، جامعة بيرزيت، فلسطين، ٢٠٠٦م.

خامسًا: المجلات العلمية:

ساميه لحولود.

 ٤٧- دور الأخلاقيات الطبية في حماية حقوق المريض من خلال الالتزام بالضوابط الشرعية، المجلة العالمية للتسويق الإسلامي، لندن، مج٤، ع٣، ٢٠١٥م.

الشهابي إبراهيم الشهابي الشرقاوي.

٤٨- نحو إطار قانوني لأخلاقيات مهنة الطب، مجلة الفكر الشرطي، الأمارات، مج١، ع١٨، ٢٠١٢م. عبدالله محمد الجبوري.

٤٩- فقه الطبيب وآدابه في المنظور الإسلامي، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، الشارقة، ٤٢٧ ١٥/١٠٠٦م، مج٣.

سادساً: الموسوعات:

• ٥- الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ذات السلاسل، ط١، ٤٠٤ ١ه/٩٨٣م.

سابعًا: الهيئات والجمعيات:

١٥- الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، أخلاقيات الممارس الصحي، إدارة التعليم الطبي والدراسات العليا، ط٣، ١٤٣٤هـ.

٢٥- جمعية الطب العالمية، كتاب الأخلاقيّات الطبيّة، ترجمة: محمد الصالح بن عمار، ٢٠٠٥م، ص٢٥٠٠ الهيئة السعودية للتخصصات الطبية، أخلاقيات الممارس الصحى.